واذا لم يكن المستثنى منه مذكورا لم يجز الا الاعراب الذي يقتضيه العامل كذا كرهنا فتقول ما جاءني غير زيد وما ضربت غير زيد وما ضربت زيدا غير ضربة وما ضربت زيدا غير يوم الجمعة قوله وغير صفة حملت على الا للاستثناء اعلم ان اصل غير ان يكون صفة للجواز وقوعه صفة في جميع مواضع كونه للاستثناء وعدم جواز الاستثناء في بعض مواضعه نحو جاءني رجل غير جاهل الا انها تحمل على الا في الاستثناء كما ذكرنا واصل الا ان يكون للاستثناء لا للصفة لكونها حرفا واصل الحرف ان لا يكون صفة الا انها تحمل على غير في الصفة وذلك اذا كانت تابعة لجمع منكور غير محصور يتعذر الاستثناء الخ وانما قال تابعة لجمع لانها لو كانت تابعة لمفرد منكر لم يتعذر الاستثناء لان النكرة في موضع النفي للعموم فيتناول المستثنى فيصح الاستثناء نحو ما جاءني احد الا زيدا وانما قال لجمع منكور لانها لو كانت تابعة لجمع معرف لم يتعذر الاستثناء نحو جاءني الرجال الا زيدا لان اللام للاستغراق والعموم وانما قال غير محصور لانها لو كانت تابعة لجمع منكور محصور لم يتعذر الاستثناء نحو لفلان علي عشرة الا واحدا ولقائل ان يقول لا حاجة الى قيد غير المحصور لانه لا يطلق الجمع على الاعداد كما نص المصنف عليه في باب العدد وانما قلنا انها اذا كانت تابعة لجمع منكور غير محصور تعذر الاستثناء لان الاستثناء واخراج الشيء من الشيء لولا الاخراج لوجب دخوله فيه واذا كان المستثنى منه جمعا منكورا غير محصور لم يجب دخول المستثنى في المستثنى منه لان الجمع المنكور غير المحصور كرجال مثلا يحتمل ان يتناول ثلثة فقط ولم يكن المستثنى من جملة الثلثة مثاله قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا اي لو كان فيهما آلهة غير الله لفسدتا فالا تابعة لآلهة وهي جمع منكور غير محصور ولانه لو نصب الا الله لم يلزم منه التوحيد الذي هو المطلوب من الاية لانه يصير معناه حينئذ لو كان فيهما آلهة مستثنى عنهم الله لزم فساد السموات والارضين ولم يلزم منه انه لو كان فيهما آلهة غير مستثنى عنهم الله لزم فسادهما وفيه نظر لانه ينتقض بقول القائل لفلان علي دراهم الا درهما فانه يصح الاستثناء مع كونه تابعا لجمع منكور غير محصور وبقولنا جاءني رجال عشرة الا زيد بالرفع فانه يتعذر الاستثناء لا الصفة مع كونها تابعا لجمع منكور محصور وبقولنا جاءني رجل الا زيد بالرفع فانه يصح الصفة ويتعذر الاستثناء مع كونها تابعا لمفرد ويمكن ان يجاب عن الاول بان الدراهم محصورة في ثلثة شرعا لانها اقل مراتب الجمع فكانه قال ثلثة الا واحدا وعن الثاني بان الجمع المنكور غير محصور لذاته بل محصور بسبب الصفة ولهذا لا يجب تناوله لزيد والمراد بالمحصور ههنا المحصور لذاته كالعدد

عن الثالث

وعن الثالث بانه لا ندعي ان كل مفرد جاز الاستثناء عنه بل نقول انه اخذ قيد الجمع لانه ان كان مفردا جاز الاستثناء عنه في بعض الصور وهو المفرد المنفي وفي جواب الاخير نظر لانه في بيان ضابطة يتعذر الاستثناء عنه ووجودها مطلقا ولم يتعذر عنه عدمها مطلقا ويدل عليه تقييد حملها على غير في الصفة بقوله اذا كانت تابعة لجمع منكور غير محصور واعلم انه لو قال اذا كانت تابعة لشيء لم يجب تناوله لما بعدها لم يتوجه عليه شيء من هذه الايرادات قوله وضعف في غير وضعف حمل الا للصفة في غير الجمع المنكور غير المحصور مع امكان الاستثناء كقوله وكل اخ مفارقه اخوه لعمر ابيك الا الفرقدان اي غير الفرقدين والفرقدان مرفوع بانه صفة لكل اخ ليس جمعا منكورا غير محصور قوله واعراب سوى وسواء النصب على الظرف على الاصح اعلم ان مذهب سيبويه ان اعراب سوى وسواء النصب على الظرف فقط مثلا اذا قلت جاءني القوم سوى زيد فكانك قلت جاءني القوم مكان زيد ولم يسمع فيهما الا النصب وانما قال على الاصح لانه قد اجاز قوم اجراءهما مجرى غير في جواز وقوعهما غير ظرف كقوله ولم يبق سوى العدوان دناهم كما دانوا وكقوله تجانف عن اهل اليمامة ناقتي وما قصدت من اهلها لسوائكا وهو عند الاولين شاذ لا يقاس عليه قوله خبر كان واخواتها اي خبر كان واخواتها هو المسند بعد دخولها كان او احدى اخواتها فقوله المسند شامل لخبر المبتداء وخبر ان واخواتها وخبر ما ولا وفاعل قال بعد دخول كان او احدى اخواتها يخرج عنه خبر المبتداء وخبر ان واخواتها وخبر ما ولا ومثاله كان زيد قائما فقائما هو المسند بعد دخول كان قوله وامره كامر خبر المبتداء اي وحكم خبر كان واخواتها كحكم خبر المبتداء في جواز وقوعه مفردا او جملة سواء كانت تلك الجملة اسمية او فعلية وفي وجوب اشتمال الجملة الواقعة خبر كان على عائد على اسمها وفي جواز تقديم الخبر على الاسم فتقول كان زيد قائما وكان زيد ابوه قائم وكان زيد قام ابوه وكان قائما زيد قوله ويتقدم معرفة اي وحكم خبر كان حكم خبر المبتداء الا في جواز تقديم الخبر على الاسم اذا كان معرفة فان خبر كان اذا كان معرفة جاز تقديمه على الاسم لعدم اشتباهه بالاسم لاختلافهما في الاعراب تقول كان اخاك زيد بخلاف خبر المبتداء فانه اذا كان معرفة لم يجز تقديمه على المبتداء لئلا يلتبس الخبر بالمبتداء اعلم انه لو قال ويتقدم معرفة او متساويين لكان اولى ليتناول مثل كان افضل منك افضل مني فانه يجوز تقديم الخبر ههنا على الاسم لحصول التميز بالاعراب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)